بسم الله الرحمن الرحيم

هل حدد الرسول ﷺ طريقةً لإقامة الدولة الإسلامية؟

للكاتب والمفكر ثائر سلامة - أبو مالك

(الحلقة السادسة- الفرق بين الطريقة والأسلوب والوسيلة)

للرجوع لصفحة الفهرس اضغط هنـا

الفرق بين الطريقة والأسلوب والوسيلة

لا بد من توضيح الفرق بين الطريقة والأسلوب والوسيلة؛ جاء في بعض المراجع: إن الأفعال مقيدة بالحكم الشرعي، والطريقة جاء الدليل العام بها. وأما الأسلوب فيحتمه نوع العمل، وهو "حكم فرعي متعلق بكيفية تنفيذ حكم الأصل، فهو على الإباحة ومتروك لنا لتحديد الأسلوب الأفعل. وأما الوسيلة فهي الأداة التي ينفذ بها الحكم الشرعي، وهي على الإباحة أصلاً ومتروك لنا تحديد الوسيلة الأفعل. وهي ما يحقق الفعل على الوجه الأحسن.

فالفعل يقام به على الوجه الذي جاء به الحكم الشرعي، وأما الأسلوب فإن طبيعة الفعل تتطلب أساليب معينة؛ فجميعها مباحة إلا ما نهى الشارع عنه، وإلا ما أوجب الشارع استعماله. وكذلك الوسيلة، فكل الوسائل مباحة إلا وسيلة نهى الشارع عن استعمالها، وإلا وسيلة أوجب الشارع استعمالها. ويشترط فيها جميعها: الأفعال والأساليب والوسائل؛ أن لا تؤدي إلى الحرام حيث إن الوسيلة إلى الحرام محرمة.[1] فالأسلوب هو فرع للطريقة؛ أي مما يحتاج إليه للقيام بها، فاندرج تحت دليلها وأخذ حكم الإباحة ما لم يرد نص على تحريمه. مع ملاحظة أن القصد من اتخاذ الأسلوب ليس التجربة والخطأ بل القيام بالعمل كما أمر الشرع؛ أي تحقيق القصد من العمل، وهذا يعني أن استخدام أسلوبٍ لا يحقق القصد من العمل لا يجوز بل يوقع في الإثم فلا يجوز مثلا الاكتفاء بالصدع في حي من أحياء المدينة والقول بأن هذا صدع في المجتمع. وإنشاء الكتلة من أحكام الطريقة ولكن الشرع لم يبين كيف تكون أجهزة هذه الكتلة هل تكون خلايا تنظيمية أم أسراً أم مسئولين وأفراداً، كل هذا من الأساليب التي تتخذ لتيسير العمل.إذن لا يقال إن لإقامة الخلافة وسيلة، بل لها طريقة، ولا يقال أن طلب النصرة طريقة لإقامة الخلافة فهي ليست كذلك بل إن طلب النصرة حكم من أحكام الطريقة وليس مرحلة من مراحلها، وهو من أحكام الطريقة لأخذ الحكم بعد القيام بما أوجبه الله على الكتلة من القيام به من أعمال بدءاً بالتأسيس والتثقيف وانتهاء بأعمال الارتكاز.[2]

---

[1] نشرة بعنوان "الطريقة" 3من رجب الأصم 1402هـ - 1982/4/26م وأحمد المحمود: الدعوة إلى الإسلام، ص106 وأبو الحارث التميمي: الطريقة والأسلوب والوسيلة. بحث على الإنترنت.

[2] أبو الحارث التميمي: الطريقة والأسلوب والوسيلة. بحث على الإنترنت.

أوردت نشرة بعنوان "الطريقة" بعض الأمثلة التي توضح هذه الفروق، فقالت:

المثال:	**الحكم:**	**الأسلوب:**	**الوسيلة:**
البيع	الاباحة.	حملة، مفرق، مزاد.	وزنا، كيلاً، عداً، إلخ
المثال: اختيار رئيس الدولة.	**الحكم:** فرض كفاية.	**الأسلوب:** يكون الاختيار من عامة الناس، أو من مجلس النواب	**الوسيلة:** صناديق الاقتراع، رفع الأيدي.
المثال: الجهاد.	**الحكم:** فرض كفاية.	**الأسلوب:** حرب خاطفة، حرب استنزاف، حرب عصابات.	**الوسيلة:** طيران، مدافع، مشاة.
المثال: أخذ الحكم.	**الحكم:** الفرض.	**الأسلوب:** عصيان مدني، انقلاب عسكري، ثورة شعبية مسلحة.	**الوسيلة:** أسلحة خفيفة، سلاح أبيض، عصي.
المثال: محاسبة حاكم	**الحكم:** فرض.	**الأسلوب:** ضغط سياسي، ضغط شعبي، كشف خطة.	**الوسيلة:** بالنشرات، بالإذاعة، حملة همس.
المثال: قتل الزاني المحصن	**الحكم:** فرض.	**الأسلوب:** رجم (حدده الشرع)	**الوسيلة:** بالحجارة (حدده الشرع)
المثال: قطع يد السارق	**الحكم:** الفرض.	**الأسلوب:** أي أسلوب ولم يشترط أسلوباً معيناً.	**الوسيلة:** آلة حادة لم يحددها الشرع.

وهكذا..... [3]

فالمسألة هي أن تنظر في الحكم الشرعي، هل جاء لمعالجة الفعل؟ فإن كان كذلك فهو طريقة، وإلا فهو أسلوب، فالمسألة هي معرفة الفعل الأصلي، وهذا لا يتطلب كبير عناء، فحين يركب رسول الله ﷺ بغلاً ليصل إلى حي أو جمع ليبلغهم أو يعظهم، فركوب البغل في هذه الحالة أسلوب ووسيلة، ومثلها ركوب السيارة، أما الحكم فهو التبليغ، وحين يقف رسول الله ﷺ على سفح الجبل وينادي بأعلى صوته: "يا بني فلان ويا بني فلان" فلما اجتمع عليه القوم بلغهم، فالحكم هو التبليغ؛ وصعود الجبل والمناداة بأعلى الصوت أساليب ووسائل، قد يستعاض عنها بالسماعات ومكبرات الصوت، أو المذياع مثلا، وخروج الرسول ﷺ مع أبي بكر سراً واختفاؤه في الغار واستعمال التورية وغير ذلك هي أساليب استعملها الرسول الكريم في خروجه إلى المدينة، إلى غير ذلك من الأمثلة[4].

[3] نشرة بعنوان "الطريقة" 3من رجب الأصم 1402هـ - 1982/4/26م

[4] الباحث عن الخلافة، سيرة الشيخ تقي الدين النبهاني، زياد أحمد سلامة